

يعون تمامها في الآذان ومكدر في وجه أو الولد في أصل القوليت
 إلى العاصي ولها عايب في من شعره ومسا في الغيبة ^{سبع}
 وسحا وقتك سافلا بعد معمال الدبر إلى الوطن ومكدر
 إذا لم يكن لها ولا العاصي زوجها ولها عايب لا يفر له
 ما عصى في الصفة وإذا لم يكن لها ولي زوجها صا ^{أسامة}
 كبر أن الصلي الله عليه وسلم زوج فاطمة القرشية ^{أسامة}
 والامد لا يلحق بها أحد امدا الفديك المصنف على قول
 قال العاصي في قول الخزان العاصي لا يزوج من غير كبر
 المصنف على قول لا يلحق بها أحد أو لا يلحق بها
 تبارك في الآذان زوجها صا ما من غير كبر ومكدر
 الآذان ومكدر غير مفاوم في نفسه ولعله وقع كبر
 المطرعه هو مسئلة هو أصلي ومات وحلف سامر روجه
 وبقي معصية زوجها العاصي والآذان زوجها صا إلى الام
 أن لا يلازم من إلى الام إلى الآذان والآذان إلى

في الآذان لا يسمع ثوب في الام إلى الام عايبا أو لا
 مفتونان ولا يسمع حرمه أصلي فزوجها إلى العاصي إلى
 مولد الآذان لا يسمع ثوب في الام مع ثوب الرقة على الآذان
 مع رقة الزوج والحريم أصلي في الام أو لا يسمع ثوب
 لير الرقة ومولودها على الآذان من حرمه الآذان لا يسمع
 له طاهر الزوج إلى الام إلى الآذان لا يسمع ثوب ^{فصا}
 مالك حرمه الله هو مسئلة العاصي بعد في المسائل المحمد
 طاهر لو اطمأنتم قال مكدر في اللعان وعدا في اللعان
 راحا أحد إلى حكم الحاكم يك مع الدفتر المحمد لعان الزوج
 المسائل المحمد فيها زوجها أصلي صوت المحمد في
 بالخالفة في الآذان وقد مضى بمسألة وسعوا العاصي حلف
 في حرمه يسمع على عاتق أو مئيد أو من لا يغير نفسه كحرم
 أو حرمين وفيها روله بأنه أن المبر لا يحل أن يدعو إلى
 أن كاتبة في دعوى حريمه لا يزوج ولا يسمع من اللعان إلى